

## قانون رقم ١٠٤ لسنة ١٩٨٣

بالترخيص لنائب رئيس مجلس الوزراء للإنتاج ووزير البترول في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر والشركة الدولية للزيت المصرى في شأن تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٧٤ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة جنوب غارة البحرية بخليج السويس

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى ، نصه وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يرخص لنائب رئيس مجلس الوزراء للإنتاج ووزير البترول في الاتفاق مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أموكو للزيت مصر والشركة الدولية للزيت المصرى في شأن تعديل الاتفاقية الموقعة بموجب القانون رقم ١٤٦ لسنة ١٩٧٤ للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة غارة البحرية لخليج السويس وفقا للشروط المرفقة .

### (المادة الثانية)

تكون للاحكام الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون وتكون نافذة بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٤٠٣ ( أول أغسطس سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك

## تعديل اتفاقية الالتزام

للبحث عن البترول وإنتاجه

بين

جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

وشركة أموكو للزيت مصر

تحرر اتفاق التعديل هذا و أبرم في اليوم الثالث والعشرين من شهر أغسطس سنة ١٩٨٢ ، بمعرفة وخيما بين جمهورية مصر العربية ( ويسمى عليها فيما يلي ج.م.ع. ) ( او الحكومة ) والهيئة المصرية العامة للبترول وهي تشخصيه قانونيه استنت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما ادخل عليه من تعديل ( ويطلق عليها فيما يلي الهيئة ) وشركة أموكو للزيت مصر ، وهي شركة مؤسسه وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية ( ويطلق عليها فيما يلي أموكو او المقاول ) والشركة الدولية للزيت المصري وهي شركة قائمة طبقا لقوانين بنما ( ويطلق عليها فيما يلي الشركة الدولية ) .

تقرر الآتي :

حيث أن الأطراف الثلاثة الأولى قد أبرمت اتفاقية التزام للبحث عن البترول وإنتاجه ( ويطلق عليها فيما يلي اتفاقية الالتزام وهي اتفاقية الالتزام المرخص بها بالقانون رقم ١٤٦ لعام ١٩٧٤ والمنشورة في حينه بالجريدة الرسمية في الرابع عشر من ديسمبر عام ١٩٧٤ والسارية المفعول في الرابع عشر من ديسمبر عام ١٩٧٤

وحيث أنه بموجب تنازل مؤرخ أول يونيو عام ١٩٧٥ ، تنازلت أموكو للشركة الدولية عن حصة قدرها خمسة وعشرون في المائة ( ٢٥٪ ) على المشاع في جميع حقوق وامتيازات والتزامات أموكو بموجب اتفاقية الالتزام وذلك مع مراعاة الشروط الواردة في عقد التنازل المؤرخ أول يونيو ١٩٧٥ ،

**AMENDMENT OF CONCESSION AGREEMENT  
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND PRODUCTION  
BETWEEN  
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT  
AND  
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION  
AND  
AMOCO EGYPT OIL COMPANY**

THIS AMENDING AGREEMENT, made and entered into on Twenty-third This day of August, 1983, by and between the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (hereinafter referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), and AMOCO EGYPT OIL COMPANY, a company organized and existing under the laws of the State of Delaware, United States of America (hereinafter variously referred to as "AMOCO" or "CONTRACTOR"), and IEOC CO. Inc., a corporation incorporated under the laws of panama (hereinafter referred to as "IEOC")

**WITNESSETH :**

WHEREAS, the first three parties entered into a Concession Agreement for petroleum Exploration and production (hereinafter the "Concession Agreement") which Concession Agreement was issued by Law no. 146 of 1974 and duly published in the Official Journal on 14th December, 1974, and effective the 14 th. of December 1974

WHEREAS, by virtue of an Assignment dated June 1, 1975, AMOCO assigned to IEOC an undivided twenty-five percent (25%) interest in all of AMOCO's rights, privileges and obligations under the Agreement subject to and in accordance with the terms and conditions set out in a Contract of Assignment dated June 1, 1975.

وحيث أن الأطراف المتعاقدة ترغب في ادخال تعديلات معينة على اتفاقية الالتزام ،

لذلك فقد اتفق أطراف هذا الاتفاق بموجب هذا على تغيير وتعديل اتفاقية الالتزام في الأوجه التالية فقط :

#### ١ - تعديل المادة الثالثة :

تُحذف الفقرة ( و ) من المادة الثالثة ويستبدل بها ما يلي :

( و ) ١ - تخضع أموكو ، ما لم ينص على خلاف ذلك ، لقوانين ضريبة الدخل المصرية كما تخضع لمقتضيات هذه القوانين فيما يختص بتقديم الاقرارات الضريبية وربط الضريبة ومسك وتقديم الدفاتر والسجلات .

٢ - يحدد الدخل السنوي لاموكو على أساس تجميع الدخل أو الخسارة الناتجين من كل اتفاقية من اتفاقيات الالتزام البترولى التى تكون أموكو طرفاً فيها ، ويكون الدخل السنوي لاموكو ، لأغراض ضريبة الدخل المصرية بمقتضى هذه الاتفاقية ، مبلغاً يحسب على النحو التالى :

مجموع المبالغ التى يتقاضاها المقاول من البيع أو تصرف آخر فى كل الزيت الخام الذى حصل عليه وفقاً لأحكام الفقرتين ( أ ) و ( ب ) من المادة السابعة ، مخصصاً منها :

١ - التكاليف والمصروفات التى أنفقها المقاول ،

٢ - وقيمة حصة الهيئة ، كما تحدد وفقاً للفقرة ( ج ) من المادة السابعة فى فائض الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف والمعاد دفعها للهيئة نقداً أو عيناً أو وجداً .

WHEREAS, the parties desire to make certain amendments to the Concession Agreement :

NOW, THEREFORE the Parties hereto agree that the Concession Agreement is hereby modified and amended in the following respects only

**1. Amendment to Article III**

Delete paragraph (f) of Article III and insert in its place the following:

- f. 1. Unless otherwise provided, AMOCO shall be subject to Egyptian income tax laws and shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and keeping and showing of books and records.
2. Amoco's annual income is to be determined on a basis which aggregates income or loss from each of the Petroleum Concession Agreements to which AMOCO is a party. AMOCO's annual income for Egyptian income tax purposes under this Agreement shall be an amount calculated as follows :

The total of the sums received by Contractor from the sale or other disposition of all Crude Oil acquired by Contractor pursuant to Article VII, paragraphs (a) and (b);-  
Reduced by

- i. The costs and expenses of Contractor ;
- ii. The value as determined according to paragraph (c) of Article VII, of EGPC's share of the Excess Cost Recovery Crude oil repaid to EGPC in cash and in kind, if any.

ولإغراض الاستقطاعات الضريبية سالفة الذكر في أية سنة ضريبية ، تسرى الفقرة ( أ ) من المادة السابعة بالنسبة لتصنيف التكاليف والمصروفات ومعدلات الاستهلاك فقط ، دون الاعتداد بالنسبة المئوية المحددة في الفقرة الأولى من المادة السابعة بند ( أ ) ( ١ ) . وجميع تكاليف ومصروفات أموكو المتعلقة بمباشرة العمليات بسقضى هذه الاتفاقية والتي لا يحكمها نص الفقرة ( أ ) من المادة السابعة على النحو الموضح بعاليه تكون قابلة للخصم وفقا لأحكام قانون ضريبة الدخل المصرية .

٣ - تتحمل الهيئة وتدفع وتسدد باسم أموكو ونيابة عنها ، ضريبة الدخل المصرية المستحقة على أموكو وذلك من حصة الهيئة من الزيت الخام المنتج والمحتفظ به وغير المستعمل في العمليات بمقتضى المادة السابعة . وجميع الضرائب التي تدفعها الهيئة باسم أموكو ونيابة عنها تعتبر دخلا بالنسبة لأموكو .

٤ - تقوم الهيئة بتسليم أموكو الايصالات الرسمية الصحيحة التي تثبت دفع ضريبة الدخل المصرية الخاصة بأموكو عن كل سنة ضريبية في مدى المائتين وعشرة ( ٢١٠ ) يوما التالية على بدء السنة الضريبية التالية . ويجب أن تكون هذه الايصالات صادرة من السلطات الضريبية المختصة ومبينها بها المبلغ المدفوع وغيره من البيانات التي ترد عادة في مثل هذه الايصالات .

٥ - ضريبة الدخل المصرية ، كما تطبق في هذه الاتفاقية ، تكون شاملة لكافة ضرائب الدخل التي يستحق أدائها في ج . م . ع . ( بما في ذلك الضريبة على الضريبة ) مثل الضريبة على الدخل من رؤوس الأموال المنقولة والضريبة على الأرباح التجارية والصناعية ، وشاملة للضرائب التي تتخذ الدخل أو الأرباح أساسا لها ، بما في ذلك جميع توزيعات أرباح الأسهم ، وما يحتجز من ضرائب عند المنبع بشأن ما يستحق للمساهمين ، وغير ذلك من الضرائب المفروضة من حكومة جمهورية مصر العربية على ما تقوم أموكو بتوزيعه من دخل أو أرباح .

For purposes of above tax deductions in any Tax year, paragraph (a) of Article VII shall apply only in respect of classification of costs and expenses and rates of amortization, without regard to the percentage limitation referred to in the first paragraph of Article VII (a) (1). All costs and expenses of AMOCO in conducting the operations under this Agreement which are not controlled by paragraph (a) of Article VII as above qualified shall be deductible in accordance with the provisions of the Egyptian Income Tax law.

3. EGPC shall assume, pay and discharge, in the name and on behalf of AMOCO, AMOCO's Egyptian income tax out of EGPC's share of the Crude Oil produced and saved and not used in operations under Article VII All taxes paid by EGPC in the name and on behalf of AMOCO shall be considered income to AMOCO.
4. EGPC shall furnish to AMOCO the proper official receipts evidencing the payment of AMOCO's Egyptian income tax for each Tax Year within two hundred and ten (210) days following the commencement of the next ensuing Tax Year. Such receipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts.
5. As used herein, Egyptian Income tax shall be inclusive of all income taxes payable in the A.R.E. (including tax on tax) such as the tax on income from movable capital and the tax on profits from commerce and industry and inclusive of taxes based on income or profits including all dividend withholding with respect to shareholders and other taxes imposed by the Government of A.R.E. on the distribution of income or profits by AMOCO

٦ - عند قيام الهيئة بحساب ضرائب الدخل المفروضة عليها في ج.م.ع.٠ يحق لها أن تخصم منها جميع الاتاوات التي دفعتها الهيئة الى الحكومة و ضرائب الدخل المصرية على أموكو التي دفعتها الهيئة نيابة عن أموكو .

### ٣ - تعديل المادة الرابعة فقرة ( و ) :

ت حذف الفقرة الأخيرة من البند ( و ) بالمادة الرابعة ويستبدل بها ما يلي :

على أموكو أن تتشاور مع الهيئة في شأن المشكلة التي تثار في هذا الصدد وعلى الطرفين أن يحاولا الوصول الى تسوية مرضية لكليهما . وأية مبالغ يستحق سدادها للهيئة من الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف نتيجة التوصل الى اتفاق أو قرار تحكيم يتعين سدادها نقدا وفورا للهيئة وذلك فيما يتعلق بحصة أموكو في الاتفاقية والتي تبلغ ٧٥ في المائة وتشمل هذه المبالغ فائدة بسيطة بواقع سعر LIBOR مضافا اليه ٢٥ في المائة سنويا ، وذلك عن الفترة التي تبدأ من التاريخ الذي كان يستحق فيه صرف تلك المبالغ للهيئة طبقا للمادة السابعة ( أ ) ( ٢ ) والملحق ( هـ ) من هذه الاتفاقية ( أى اعتبارا من تاريخ تقديم بيان استرداد التكاليف الخاص بتلك المبالغ ) وحتى تاريخ السداد . ويمثل سعر LIBOR المطبق متوسط الرقم أو الأرقام المنشورة في جريدة الفاينانشيال تايمز والتي تكون نقطة التقاء لسعرى العرض والطلب السارين على الودائع بالدولار الأمريكى المودعة لمدة شهر واحد في سوق العملات الأوربية بين بنوك لندن في كل يوم خامس عشر من كل شهر واقع بين التاريخ الذى كان يستحق فيه صرف المبلغ أو المبالغ محل الخلاف للهيئة وتاريخ السداد الفعلى .

وفي حالة عدم نشر سعر LIBOR في جريدة الفاينانشيال تايمز في اليوم الخامس عشر من كل شهر واقع بين التاريخ الذى كان يستحق فيه صرف المبلغ أو المبالغ محل سعر LIBOR الذى يقدمه سيتى بنك ن . أ للبنوك الأخرى الرئيسية في سوق العملات الأوربية بين بنوك لندن عن الودائع بالدولار الأمريكى لمدة شهر واحد .



6. In calculating its A.R.E. income taxes, EGPC shall be entitled to deduct all royalties paid by EGPC to the Government and AMOCO's Egyptian income taxes paid by EGPC on AMOCO's behalf.

2. **Amendment to Article IV (f)**

Deleted the last paragraph of Article IV (f) and insert the following :

AMOCO shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory. Any reimbursement due to EGPC out of the Cost Recovery Crude oil as a result of reaching agreement or of a arbitral award shall be promptly made in cash to EGPC, which insofar as AMOCO's 75% interest is concerned shall include simple interest at LIBOR plus 2.5 percent per annum from the date on which the disputed amount (s) would have been paid to EGPC according to Article VII (a) (2) and ANNEX "E" (i.e., the date of rendition of the relevant Cost Recovery Statement ) of this Agreement to the date of payment. The LIBOR rate applicable shall be the average of the figure or figures published by the Financial Times representing the mid-point of the rates (bid and ask) applicable to one month U.S. dollar deposits in the London Interbank Eurocurrency Market on each fifteenth day of each month occurring between the date on which the disputed amount (s) would have been paid to EGPC and the date on which it is settled.

If the LIBOR rate is available at any fifteenth day but is not published in the Financial Times in respect of such day for any reason, the LIBOR rate chosen shall be that offered by Citibank N.A. to other leading banks in the London Interbank Eurocurrency Market for one month U.S. dollar deposits.

فاذا وقع ذلك اليوم الخامس عشر في يوم لا يذكر فيه أسعار LIBOR في سوق التعامل بالعملات الأوروبية بين بنوك لندن ، يكون سعر LIBOR المستخدم هو السعر المذكور في اليوم التالي الذي يتم فيه ذكر هذه الأسعار .

وإذا لم تقم الهيئة باخطار المقاول في مدى الثلاثة ( ٣ ) شهور المنصوص عليها في هذه الفقرة باعترضها على أى بيان ، فإن هذا البيان يعتبر معتمدا .

### ٣ - تعديل المادة الثامنة والعشرين :

تُحذف الفقرة ( ب ) من المادة الثامنة والعشرين ويستبدل بها ما يلي :

( ب ) ليس في هذه الاتفاقية ما يفسر بأن له اتصالا باتفاقيات الالتزام البترولى المشار إليها في الفقرة ( أ ) من المادة الثامنة والعشرين بعاليه بل أن كلا من هذه الاتفاقيات يعتبر منفصلا ومستقلا عن غيره من كل الوجوه ، باستثناء ما يتعلق منها بحساب الضرائب .

### ٤ - تعديل النظام المحاسبى ( الملحق ( ه ) ) :

تضاف المادة السادسة الواردة بعد الى الملحق ( ه ) ( النظام المحاسبى ) :

#### ( المادة السادسة )

#### أحكام تطبيق الضرائب

من المفهوم أن أموكو تخضع لقوانين ضريبة الدخل المصرية ، باستثناء ما يرد خلافا لذلك في هذه الاتفاقية وأن الدخل أو الخسارة اللذين تحققهما من جميع اتفاقيات الالتزام البترولى الخاصة بها سيتم تجميعها ، كما أنه من المفهوم أن أية ضرائب دخل تدفعها الهيئة نيابة عن أموكو في ج.م.ع. تشكل دخلا اضافيا لاموكو ، يخضع هو الآخر لضريبة الدخل في ج.م.ع. أى يجمل .

If such fifteenth day is not a day on which LIBOR rates are quoted in the London Interbank Eurocurrency Market, the LIBOR rate to be used shall be that quoted on the next following day on which such rates are quoted.

If within the time limit of the three (3) months period provided for in this paragraph, EGPC has not advised Contractor of its objection to any Statement, such Statement shall be considered as approved.

3. **Amendment to Article XXVIII**

Delete Paragraph (b) of Article XXVIII and insert the following :

b. Nothing in this Agreement shall be construed as constituting any relationship to the petroleum concession Agreements referred to in above paragraph (a) of this Article XXVIII and each of these Agreements shall be treated separately and independently in all respects, except with respect to the computation of taxes.

4. **Amendment to Accounting Procedures (Annex E)**

Add the following Article VI to Annex E (the Accounting procedure) :

ARTICLE VI

**TAX IMPLEMENTATION PROVISIONS**

It is understood that AMOCO shall be subject to Egyptian Income Tax Laws except as otherwise provided in this Agreement, that its income or loss from all petroleum Concession Agreements shall be aggregated, that any A.R.E. income taxes paid by EGPC on Amoco's behalf constitute additional income to AMCOO, and this additional income is also subject to A.R.E. income tax, that is "grossed-up".

ويجمع دخل أو خسارة أموكو بمقتضى هذه الاتفاقية ، على النحو المحدد في الفقرة (و) (٢) من المادة الثالثة من الاتفاقية ، مع الدخل أو الخسارة اللذين تحققهما أموكو من كل اتفاقية من اتفاقيات الالتزام البترولى التى تكون أموكو طرفا فيها . ولهذا الغرض ، فإنه إذا تخلت أموكو عن أية منطقة بالكامل فى أى اتفاقية التزام بترولى ، فإنه يعتد بالتكاليف والمصروفات المتعلقة بهذه الاتفاقية والتي لم يتم خصمها .

ويطلق على المبلغ المحقق بعد تجميع دخل أموكو أو خسارتها الناتجين من كل اتفاقية من اتفاقيات التزامها البترولى الدخل المجمع . وعند تحديد الدخل المجمع عن أية سنة ضريبية فإنه إذا تجاوز اجمالى الخسائر من واحده أو أكثر من اتفاقيات الالتزام البترولى اجمالى الدخل المحقق من بقية الاتفاقيات البترولية فى نفس السنة الضريبية ، ترحل الزيادة الى السنة التالية وتخصم عند احتساب الدخل المجمع فى السنة التالية .

ويكون دخل اموكو الخاضع للضريبة أى القيمة التى تحسب على أساسها ضرائب الدخل فى ج.م.ع. هو الدخل المجمع على النحو المحدد بعالية مضافا اليه مبلغا مساويا لضريبة الدخل المصرية المستحقة على أموكو .

والقيمة المجملة عبارة عن مبلغ يضاف الى الدخل المجمع للحصول على الدخل الخاضع للضريبة ، وعليه فإن القيمة المجملة تساوى ضرائب الدخل فى ج.م.ع.

وبناء عليه :

الدخل الخاضع للضريبة = الدخل المجمع زائد القيمة المجملة .

والقيمة المجملة = ضريبة الدخل فى ج.م.ع. على الدخل الخاضع للضريبة .

The income or loss of AMOCO under this Agreement, as defined in Article III (f) (2) of this Agreement, shall be aggregated with the income or loss of AMOCO from each of the Petroleum Concession Agreements to which Amoco is a party. For this purpose, if the area of any petroleum Concession Agreement is surrendered in its entirety by AMOCO the costs and expenses relating to such Petroleum Concession Agreement which have not been deducted shall be taken into account.

The amount reached after aggregating AMOCO's income or loss under each of its Petroleum Concession Agreements shall be referred to as "Consolidated Income". If, in determining consolidated Income for any Tax Year, the total of losses from one or more Petroleum Concessions exceeds the total income from the remaining Petroleum Concession in such Tax Year, the excess shall be carried forward to the subsequent year and treated as a deduction in the computation of Consolidated Income in the succeeding Year.

Consolidated Income, as determined above, plus an amount equal to AMOCO's Egyptian Income Tax Liability, shall be AMOCO's "Taxable Income", i.e., the amount of value on which A.R.E. income taxes are to be computed.

The "gross-up value" is an amount added to Consolidated Income to give "Taxable Income", such that the gross-up value is equivalent to the A.R.E. income taxes.

**THEREFORE :**

Taxable income = Consolidated Income PLUS Gross-up Value and

فإذا كان معدل ضريبة الدخل في ج.م.ع. والذي يعنى المعدل السارى أو المركب للضريبة نتيجة لمختلف الضرائب المفروضة على الدخل أو الأرباح في ج.م.ع. ، هو معدل ثابت ولا يعتمد على مستوى الدخل ، فإن

القيمة المجملة = معدل ضريبة الدخل في ج.م.ع. مضروباً في الدخل الخاضع للضريبة .

وبضم المعادلتين الأولى والأخيرة المذكورتين بعالية تكون

$$\frac{\text{الدخل المجمع} \times \text{معدل الضريبة}}{1 - \text{معدل الضريبة}} = \text{القيمة المجملة}$$

حيث يعبر عن معدل الضريبة بكسر عشري .

ويوضح المثال العددي التالى العمليات الحسابية المذكورة بأعلاه . اذا افترضنا أن الدخل المجمع هو ١٠ دولار وأن معدل ضريبة الدخل في ج.م.ع. هو ٤٠ فى المائة ، اذن القيمة المجملة تساوى :

$$10 \text{ دولار} \times \frac{100}{100 - 40} = 16,67 \text{ دولار}$$

١

بناءً عليه :

دولار

الدخل المجمع

١٠,٠٠

زائداً : القيمة المجملة

٦,٦٧

١٦,٦٧

الدخل الخاضع للضريبة

ناقصاً : ضرائب الدخل في ج.م.ع.

٦,٦٧

بمعدل ٤٠ ٪

١٠,٠٠

دخل أموكو بعد خصم الضرائب

٥ - يصبح اتفاق التعديل هذا سارى المفعول اعتباراً من أول يناير عام

Gross-up Value = A.R.E. Income Tax on Taxable Income.  
If the "A.R.E. income tax rate, which means the effective or composite tax rate due to the various A.R.E. taxes levied on income or profits, is constant and not dependent on the level of income, then

Gross-up Value = A.R.E. income tax rate TIMES Taxable

**Income.**

Combining the first and last equations above,

$$\text{Gross-up Value} = \frac{\text{Consolidated Income} \times \text{Tax Rate}}{1 - \text{Tax Rate}}$$

Where the tax rate is expressed as a decimal.

The above computations are illustrated by the following numerical example. Assuming that the Consolidated Income is \$ 10 and the A.R.E. income tax rate is 40 percent, then the Gross-up value is equal to :

$$\frac{\$10 \times 0.4}{1 - 0.4} = \$ 6.67$$

THEREFORE :

	\$
Consolidated Income	10.00
Plus Gross-up Value	6.67
Taxable Income	16.67
LESS A.R.E. Income Taxes at 40 %	6.67
AMOCO'S Income after taxes	10.00

- 5 This Amending Agreement shall come into force as of January 1, 1982.

٦ - باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب هذا ، ومع مراعاة الأحكام والشروط الواردة في عقد التنازل بالنسبة لاموكو والشركة الدولية ، فإن جميع حقوق والتزامات الأطراف المتعاقدة ستظل تحكمها نصوص اتفاقيات الالتزام .  
بيد أنه من المفهوم أن التعديلات الواردة بموجب اتفاق التعديل هذا على المادة الثالثة فقرة ( و ) والمادة الثامنة والعشرين فقرة ( ب ) والملحق ( هـ ) من الاتفاقية لن تسرى على الشركة الدولية وأن نصوص المادة الثالثة فقرة ( و ) والمادة الثامنة والعشرين فقرة ( ب ) والملحق ( هـ ) سيستمر سريانها على الشركة الدولية على النحو المعمول به قبل سريان اتفاق التعديل هذا .

٧ - ولا يكون اتفاق التعديل هذا ملزماً لأطرافه الا عندما تصدر السلطات المختصة في ج.م.ع. قانوناً يرخص لوزير البترول ان يوقع على اتفاق التعديل هذا مسبقاً عليه كل ما للقانون من قوة وفاعلية بالرغم من أى تشريع حكومى مخالف ويوقع الأطراف على اتفاق التعديل هذا .

الهيئة المصرية العامة للبترول

شركة أموكو للزيت مصر

عنها

عنها

التاريخ

التاريخ

جمهورية مصر العربية

الشركة الدولية للزيت المصرى

عنها

عنها

التاريخ

التاريخ



6. Except as specifically amended hereby, and subject to the terms and conditions of the Contract of Assignment insofar as AMOCO and IEOC are concerned, all rights and obligations of the Parties shall continue to be governed by the provisions of the Concession Agreement. It is, however, understood that the amendments made by this amending agreement to Article III(f), Article XXVIII (b) and Annex E of the Agreement shall not apply to IEOC and that the provisions of Article III(f), Article XXVIII (b), and Annex E shall continue to apply to IEOC as they existed prior to this amending agreement taking effect.
7. This amending agreement shall not be binding on the Parties hereto unless and until a law is issued by the competent authorities of the A.R.E., authorizing the Minister of Petroleum to sign this amending agreement and giving it the full force and effect of law, notwithstanding any countervailing governmental enactment, and this amending agreement is signed by the Parties.

*AMOCO EGYPT OIL  
COMPANY*

*BY :*

*DATE :*

*IEOC CO. INC.*

*BY :*

*DATE :*

*EGYPTIAN GENERAL  
PETROLEUM CORPORATION*

*BY :*

*DATE :*

*ARAB REPUBLIC OF EGYPT*

*BY :*

*DAT :*